

## الجامع الصحيح سنن الترمذي

3316 - حدثنا عبد بن حميد حدثنا جعفر بن عون أخبرنا أبو جناب الكلبي عن الضحاك عن ابن عباس Bهما قال Y من كان له مال يبلغه حج بيت ربه أو تجب عليه فيه الزكاة فلم يفعل سأل الرجعة عند الموت فقال رجل يا ابن عباس اتق الله إنما سأل الرجعة الكفار؟ قال سأتلو عليك بذلك قرآنا { يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله } وأنفقوا من ما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت { إلى قوله { والله خير بما تعملون } قال فما يوجب الزكاة؟ قال إذا بلغ المال مائتي درهم فصاعدا قال فما وجب الحج؟ قال الزاد والبعير .

حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن أبي حية عن الضحاك عن ابن عباس عن النبي A بنحوه وقال هكذا روى سفيان بن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن أبي جناب عن الضحاك عن ابن عباس قوله ولم يرفعه وهذا أصح من رواية عبد الرزاق و أبو جناب اسمه يحيى بن أبي حية وليس هو بالقوي في الحديث K ضعيف الإسناد